مشربها من عين الشريعة وقيل غيرذلك والله تعالى الهادى الى سواء السبيل

سورة الليل

لاخلاف في أنها احدى وعشرون آية واختلف في مكيتها ومدنيتها فالجمهور على أنها مكية وقال على بن أبى طلحة مدنية وقيل بعضها مكى وبعضها مدنى وكذا اختلف في سبب نزولها فالجمهور على أنها نزلت فى شأن أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وروى ذلك باسانيد صحيحة عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما وقال السدى انها نزلت في أبى الدحداح الانصارى وذلك أنه كان في دار منافق نخلة يقع منها في دار يتامى فى جواره بعض بلح فيأخذه منهم فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم دعها لهم ولك بدلها نخل في الجنة فابى فاشتراها أبو الدحداح بحائطها فقال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم أهبها لهم بالنخلة التى في الجنة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم افعل فوهبها فنزلت وروى نحوه مطولا مبهما فيه أبو الدحداح ابن أبى حاتم عن ابن عباس بسند ضعيف كما نص عليه الحافظ السيوطى وذكر بعضهم أن قوله تعالى فيها وسيجنبها الأتقى الخ نزل في أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وسكت عما عداه ونقل عن بعض المفسرين ان هذا مجمع عليه وان زعم بعض الشيعة انه نزل فى الامير كرم الله تعالى وجهه وسيأتى ان شاء الله تعالى شرح ما له نزل ولما ذكر سبحانه فيما قبلها قد أفلح الخ ذكر سبحانه فيها من الاوصاف ما يحصل به الفلاح وما يحصل به الخيبة ففيها نوع تفصيل لذلك لاسيما وقد عقب جل وعلا ذلك بشئ من أنواع الفلاح وأنواع الخيبة والعياذ بالله تعالى فقال عز من قائل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ أى حين يغشى الشمس كقوله تعالى والليل اذا يغشاها أو النهار كقوله تعالى يغشى الليل النهار أو كل ما يواريه في الجملة بظلامه والمقسم به فى الاوجه الثلاث الليل كله ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ ظهر بزوال ظلمة الليل أو تبين وانكشف بطلوع الشمس والاول على تقدير كون المغشى النهار أو كل ما يوارى اذ مآلهما اعتبار وجود الظلام والثانى على تقدير كونه الشمس اذ مآله اعتبار غروبها فيحسن التقابل بين القرينتين على ذلك واختلاف الفعلين مضيا واستقبالا قد تقدم الكلام فيه وقرأ عبد الله بن عبيد بن عمير تتجلى بتاءين على أن الضمير للشمس وقرئ تجلى بضم التاء وسكون الجيم على أن الضمير لها أيضا ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ أى والقادر العظيم القدرة الذى خلق صنفى الذكر والانثى من الحيوان المتصف بذلك وقيل من بنى آدم وقال ابن عباس والحسن والكلبى المراد بالذكر آدم عليه السلام وبالانثى حواء رضى الله تعالى عنها وأياما كان فما موصولة بمعنى من واوثرت عليها الارادة الوصفية على ما سمعت وتحتمل المصدرية وليس بذاك وقرئ والذى خلق وقرأ ابن مسعود والذكر والانثى وتبعه ابن عباس كما أخرج ذلك ابن النجار في تاريخ بغداد من طريق الضحاك عنه ونسبت لعلى كرم الله تعالى وجهه وأخرج البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم عن علقمة انه قدم الشام فجلس الى أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه فقال له أبو الدرداء فمن أنت فقال من أهل الكوفة قال كيف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى فقال أبو الدرداء أشهد أنى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يريدونى على ان أقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لاأتابعهم وأنت تعلم أن هذه قراءة شاذة منقولة آحادا لاتجوز القراءة بها لكنها بالنسبة الى من سمعها من النبى عليه الصلاة والسلام في حكم المتواترة تجوز قراءته بها وذكر ثعلب أن من السلف من قرأ وما خلق الذكر بجر الراء وحكاها الزمخشرى عن الكسائى وخرجوا ذلك على البدل من

مابمعنى وما خلقه الله أى ومخلوق الله الذكر والانثى قيل وقد يخرج على توهم المصدر بناء على مصدرية ما أى وخلق الذكر والانثى كما في قوله

تطوف العفاة بأبوابه ✡ كما طاف بالبيعة الراهب

بجر الراهب على توهم النطق بالمصدر أى كطواف الراهب بالبيعة ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ﴾ أى مساعيكم فان المصدر المضاف يفيد العموم فيكون جمعا معنى ولذا أخبر عنه بجمع أعنى قوله تعالى ﴿لَشَتَّى﴾ فانه جمع شتيت بمعنى متفرق ويجوز أن لايعتبر سعيكم في معنى الجمع ويكون شتى مصدراً مؤنثا كذكرى وبشرى خبرا له بتقدير مضاف اى ذو شتى أو بتأويله بالوصف أى شتيت أو بجعله عين الافتراق مبالغة وأياما كان فالجملة جواب القسم كما أخرجه ابن جرير عن قتادة وجوز أن يكون الجواب مقدراً كما مر غير مرة والمراد بتفرق المساعى اختلافها في الجزاء وقوله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾ الخ تفصيل مبين لتفرقها واختلافها في ذلك وجوز ان يراد باختلافها كون البعض طالبا لليوم المتعجلى والبعض طالبا لليل الغاشى وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها مستعانا بالانثى فيكون الجواب شديد المناسبة بالقسم ولا يخفى بعده وركاكته والظاهر ان المراد بالاعطاء بذل المال ومن هنا قال ابن زيد المراد انفاق ماله فى سبيل الله تعالى وقال قتادة المعنى أعطى حق الله تعالى وظاهره الحقوق المالية ﴿وَاتَّقَى﴾ أى واتقى الله عز وجل كما قال ابن عباس وفي معناه قول قتادة واتقى مانهى عنه وفى رواية محارم الله تعالى وقال مجاهد واتقى البخل وهو كما ترى ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ أى بالكلمة الحسنى وهى كما قال أبو عبد الرحمن السلمى وغيره وروى ذلك عن ابن عباس لااله الا الله أو هى مادلت على حق كما قال بعضهم وتدخل كلمة التوحيد دخولا أوليا أو بالملة الحسنى وهى ملة الاسلام وقال عكرمة وجماعة وروى عن ابن عباس ايضا هى المثوبة بالخلف في الدنيا مع المضاعفة وقال مجاهد الجنة وقيل المثوبة مطلقا ويترجح عندى أن الاعطاء اشارة الى العبادة المالية والاتقاء اشارة الى مايشمل سائر العبادات من فعل الحسنات وترك السيآت مطلقا والتصديق بالحسنى اشارة الى الايمان بالتوحيد أو بما يعمه وغيره مما يجب الايمان به وهو تفصيل شامل للمساعى كلها وتقديم الاعطاء لما انه سبب النزول ظاهرا فقد أخرج الحاكم وصححه عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه قال قال أبو قحافة لابى بكر رضى الله تعالى عنه أراك تعتق رقابا ضعافا فلو أنك اذ فعلت مافعلت أعتقت رجالا جلدا يمنعونك ويقيمون دونك فقال يا أبه انما أريد ما أريد فنزلت فأما من أعطى واتقى الى ومالاحد عنده من نعمة تجزى وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر عن ابن مسعود قال أن أبا بكر اشترى بلالا من أمية بن خلف ببردة وعشرة أواق فاعتقه فانزل الله تعالى والليل اذا يغشى الى قوله سبحانه ان سعيكم لشتى وكذا على القول بانها نزلت في أبى الدحداح ولما كان الايمان أمرا معتنى به فى نفسه أخر عن الاتقاء ليكون ذكره بعده من باب ذكر الخاص بعد العام مع ما فى ذلك من رعاية الفاصلة وقيل المراد أعطى الطاعة واتقى المعصية وصدق بالكلمة الدالة على الحق كلمة التوحيد وفيه أن المعروف في الاعطاء تعلقه بالمال خصوصا وقد وقع في مقابلة ذكر البخل والمال وأمر تاخير الايمان عليه بحاله وقيل أخر لان من جملة اعطاء الطاعة الاصغاء لتعلم كلمة التوحيد التى لايتم الايمان الا بها ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك وهما متقدمان على ذلك وليس بشىء ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ فسنهيئه للخصلة التى تؤدى الى يسر وراحة كدخول الجنة ومباديه من يسر الفرس للركوب اذا أسرجها وألجمها ووصفها

باليسرى اما على الاستعارة المصرحة أو المجاز المرسل أو التجوز في الاسناد ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ ﴾ بماله فلم يبذله في سبيل الخير وقيل أى بخل بفعل ما أمر به وفيه مافيه ﴿ وَاسْتَغْنَى ﴾ أى وزهد فيما عنده عز وجل كانه مستغن عنه سبحانه فلم يتقه جل وعلا أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى لانه في مقابلة واتقى كما أن قوله تعالى ﴿ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴾ في مقابلة وصدق بالحسنى والمراد بالحسنى فيه مامر في الاقوال قبل ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ أى للخصلة المؤدية الى العسر والشدة كدخول النار ومباديه ووصفها بالعسرى على نحو ماذكر وأصل التيسير من اليسر بمعنى السهولة لكن أريد التهيئة والاعداد للامر أعنى مايفضى الى راحة وما يفضى الى شدة والسين في سنيسره قيل للتأكيد وقيل للدلالة على أن لجزاء الموعود معظمه يكون في الآخرة التى هى أمر منتظر متراخ وتقديم البخل فالاستغناء فالتكذيب يعلم وجهه مما تقدم وفي الارشاد لعل تصدير القسمين بالاعطاء والبخل مع أن كلا منهما أدنى رتبة مما بعد في استتباع التيسير لليسرى والتعسير للعسرى للايذان بأن كلا منهما أصيل فيما ذكر لما بعدها من التصديق والتقوى والتكذيب والاستغناء وقيل التيسير أولا بمعنى اللطف وثانيا بمعنى الخذلان واليسرى والعسرى الطاعة لكونها أيسر شيء على المتقى وأعسره على غيره والمعنى أما من أعطى فسنلطف به ونوفقه حتى تكون الطاعة عليه ايسر الامور وأهونها من قوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام وأما من بخل الخ فسنخذله ونمنعه الالطاف حتى تكون الطاعة أعسر شيء عليه وأشد من قوله تعالى يجعل صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء وأصل هذا فسنيسره للطاعة العسرى ثم أريد ماذكر على أن الوصف هو المقصود بتعلق التيسير أعنى التعسير لا الموصوف أعنى الطاعة ومع هذا اطلاق التيسير للعسرى مشاكلة وجوز أن يراد باليسرى طريق الجنة وبالعسرى طريق النار وبالتيسير في الموضعين معنى الهداية وهو في الآخرة وعدا ووعيدا وأمر المشاكلة فيه على حاله وجوز أن يراد بالتيسير التهيئة والاعداد واليسرى والعسرى الطاعة والمعصية ومباديهما من الصفات المحمودة والمذمومة وهو وجه حسن غير بعيد عن الاول وكلاهما حسن الطباق للمصحح في الاخبار أخرج الامام احمد والبخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرهم عن على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنازة فقال مامنكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقالوا يارسول الله أفلا نتكل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل اهل الشقاء ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فاما من أعطى واتقى الآيتين وكان حاصل ماأراده صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله اعملوا الخ عليكم بشان العبودية وما خلقتم لاجله وامرتم به وكلوا امور الربوبية المغيبة الى صاحبها فلا عليكم بشانها واياما كان فالمراد بمن اعطى الخ وبمن بخل الخ المتصف بعنوان الصلة مطلقا وان كان السبب خاصا اذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب نعم هو قطعى الدخول وقيل من اعطى ابو بكر رضى الله تعالى عنه ومن بخل امية بن خلف وأخرج عبد بن حميد وابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس ان الاول ابو بكر رضى الله تعالى عنه والثانى ابو سفيان بن حرب ونحوه عن عبد الله بن ابى اوفى وفي هذا نظر لان أبا سفيان أسلم وقوى اسلامه في آخر أمره عند أهل السنة وفى رواية الطستى عنه أن وأما من بخل الخ نزل في أبى جهل ولعل كل ما قيل من التخصيص فهو من باب التنصيص على بعض افراد العام لتحقق دخوله فيه عند من خصص ﴿ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ ﴾ أى ولا يغنى عنه على ان ما نافية أو اى شيء يغنى عنه

ماله الذى يبخل به على انها استفهامية ﴿إِذَا تَرَدَّى﴾ اى هلك تفعل من الردى وهو الهلاك قاله مجاهد وقيل تردى فى حفرة القبر وقال قتادة وابو صالح تردى في جهنم اى سقط وقال قوم ترى با كفانه من الرداء وهو كناية عن موته وهلاكه ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾ استئناف مقرر لما قبله اى ان علينا بموجب قضائنا المبنى على الحكم البالغة حيث خلقنا الخلق للعبادة اى ندلهم ونرشدهم الى الحق أو أن نبين لهم طريق الهدى وما يؤدى اليه من طريق الضلال وما يؤدى اليه وقد فعلنا ذلك بما لا مزيد عليه فلا يتم الاستدلال بالآية على الوجوب عليه عز وجل بالمعنى الذى يزعمه المعتزلة وقيل المراد أن الهدى موكول علينا لا على غيرنا كما قال سبحانه انك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء وليس المعنى أن الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علواً كبيراً وفيه أن تعلق الجار بالكون الخاص أعنى موكولا خلاف الظاهر ومثله ماقيل أن المراد ثم أن علينا طريقة الهدى على معنى أن من سلك الطريقة المبينة بالهدى والارشاد اليها يصل الينا كما قيل في قوله تعالى وعلى الله قصد السبيل أى من سلك السبيل القصد أى المستقيم وصل اليه سبحانه ﴿وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى﴾ أى التصرف الكلى فيهما كيفما نشاء فنفعل فيهما مانشاء من الافعال التى من جملتها ماذكرنا فيمن أعطى وفيمن بخل أو أن لنا ذلك فنثيب من اهتدى وأنجع فيه هدانا أوان لنا كل مافي الدارين فلايضرنا تركهم الاهتداء وعدم انتفاعهم بهدانا أو فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لايضرنا ضلالكم فمن اهتدى فانما يهتدى لنفسه ومن ضل فانما يضل عليها ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ قيل متفرع على كون الهدى عليه سبحانه أى فهديتكم بالانذار وبالغت في هدايتكم وتلظى بمعنى تلتهب وأصله تتلظى بتاءين فحذفت منه احداهما وقد قرأ بذلك ابن الزبير وزيد بن على وطلحة وسفيان بن عيينة وعبيد بن عمير ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ المراد به الكافر فانه أشقى من الفاسق ويفصح بذلك وصفه بقوله تعالى ﴿الَّذِي كَذَّبَ﴾ أى بالحق ﴿وَتَوَلَّى﴾ وأعرض عن الطاعة ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا﴾ أى سيبعد عنها ﴿الْأَتْقَى﴾ المبالغ في اتقاء الكفر والمعاصى فلا يحوم حولها واستشكل بأن صلى النار دخولها أو مقاساة حرها وهو لازم دخولها على المشهور فالحصر السابق يقتضى ان لا يصلى المؤمن العاصى النار لانه ليس داخلا في عموم الاشقى الموصوف بما ذكر وان سيجنبها الاتقى يقتضى بمفهومه ان غير الاتقى أعنى التقى في الجملة وهو المؤمن العاصى لا يجنبها بل يصلاها فبين الحصرين مخالفة وأجيب بان الصلى ليس مطلق دخول النار ولا مطلق مقاساة حرها بل هو مقاساته على وجه الاشدية فقد نقل ابن المنير عن أئمة اللغة أن الصلى أن يحفروا حفيرة فيجمعوا فيها جمرا كثيرا ثم يعمدوا الى شاة فيدسوها وسطه بين أطباقه فالمعنى لايعذب بين أطباقها ولا يقاسى حرها على وجه الاشدية الا الاشقى وسيبعد عنها الاتقى فلا يدخلها فضلا عن مقاساة ذلك فيلزم من الاول ان غير الاشقى وهو المؤمن العاصى لايعذب بين أطباقها ولا يقاسى حرها على وجه الاشدية ولا يلزم منه أن لا يدخلها ولا يعذب بها أصلا فيجوز أن يدخلها ويعذب بها على وجهها عذابا دون ذلك العذاب ويلزم من الثانى ان غير الاتقى لا يجنبها ولا يلزم منه ان غيره أعنى التقى في الجملة وهو المؤمن العاصى يصلاها ويعذب بين اطباقها أشد العذاب بل غايته أنه لا يجنبها فيجوز أن يدخلها ويعذب بها على وجهها عذابا ليس بالاشد فلا مخالفة بين الحصرين واعتبر بعضهم في الصلى الاشدية لما ذكر واللزوم هنا لمقابلته بقوله تعالى وسيجنبها كذا قيل واستحسن جعل السين للتأكيد ليكون المعنى يجنبها الاتقى ولا بد فيفيد على القول بالمفهوم ان غيره وهو المؤمن العاصى

لا يجنبها ولا بد على معنى أنه يجوز أن يجنبها ويجوز أن لا يجنبها بل يدخلها غير صال بها وقرر الزمخشرى الاستشكال بانه قد علم ان كل شقى بصلاها وكل تقى يجنبها لا يختص الصلى باشقى الاشقياء ولا التجنب والنجاة بأتقى الاتقياء وظاهر الجملتين ذلك وأجاب بما حاصله أن الحصر حيث كانت الآية واردة للموازنة بين حالتى عظيم من المشركين وعظيم من المؤمنين ادعائى مبالغة لا حقيقى كان غير هذا الاشقى غير صال وغير هذا الاتقى غير مجنب بالكلية واستحسنه في الكشف فقال هو معنى حسن وأنت تعلم ان مبنى ما قاله على الاعتزال وتخليد العصاة في النار وقال القاضى ان قوله تعالى لا يصلاها لا يدل على أنه تعالى لا يدخل النار الا الكافر كما يقول المرجئة وذلك لانه تعالى نكر النار فيها فالمراد ان ناراً من النيران لا يصلاها الا من هذه حاله والنار دركات على ما علم من الآيات فمن أين عرف أن هذه النار لا يصلاها قوم آخرون وتعقبه الزمخشرى بأنه ما يصنع عليه بقوله تعالى وسيجنبها الاتقى فقد علم ان أفسق المسلمين يجنب تلك النار المخصوصة لا الاتقى منهم خاصة وأجيب بأنه لعل هذا القائل لا يقول بمفهوم الصفة ونحوها فلا تفيد الآية المذكورة عنده الحصر ويكون تمييز هذا الاتقى عنده بمجموع التجنب وما سيذكر بعد ولعل كل من لا يقول بالمفهوم لا يشكل عليه الامر الا أمر الحصر في لا يصلاها الخ فانه كالنص في بادىء النظر فيما يدعيه المرجئة لحملهم الصلى فيه على مطلق الدخول وأيدوه بما أخرج الامام احمد وابن ماجه وابن مردويه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل النار الا من شقى قيل ومن الشقى قال الذى لا يعمل لله تعالى طاعة ولا يترك لله تعالى معصية وهذا الخبر ونحوه من الاخبار مما يستندون اليه في تحقيق دعواهم وأهل السنة يؤولون ماصح من ذلك للنصوص الدالة على تعذيب بعض ممن ارتكب الكبيرة على مابين في موضعه وقيل في الجواب أن المراد بالاشقى والاتقى الشقى والتقى وشاع أفعل في مثل ذلك ومنه قول طرفة

تمنى رجال ان أموت فان أمت ☆ فتلك سبيل لست فيها بأوحد

فانه أراد بواحد واعترض بأنه لا يحسم مادة الاشكال اذ ذلك الشقى في الآية ليس الا الكافر فيلزم الحصر أن لا يدخل النار أو لا يعذب بها غيره مع أنه خلاف المذهب الحق وأيضا ان ذلك التقى فيها قد وصف بما وصف فعلى القول بالمفهوم يلزم أن لا يجنبها التقى الغير الموصوف بذلك كالتقى الذى لا مال له وكغير المكلفين من الاطفال والمجانين مع ان الحق أنهم يجنبونها وقيل غير ذلك ولعلك بعد الاطلاع عليه وتدقيق النظر فى جميع ماقيل واستحضار ما عليه الجماعة في أهل الجمع نستحسن ان قلت بالمفهوم ما استحسنه صاحب الكشف مما مر عن الزمخشرى وان لم تكن ممن يقول بتخليد أهل الكبائر من المؤمنين فتأمل وجنب يتعدى الى مفعولين فالضمير ههنا المفعول الثانى والاتقى المفعول الاول وهو النائب عن الفاعل ويقال جنب فلان خيرا وجنب شرا واذا أطلق فقيل جنب فلان فمعناه على ماقال الراغب أبعد عن الخير وأصل جنبته كما قيل جعلته على جانب منه وكثيراً ما يراد منه التبعيد ومنه ما هنا ولذا قلنا أى سيبعد عنها الاتقى ﴿ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ ﴾ اى يعطيه ويصرفه ﴿ يَتَزَكَّى ﴾ طالبا ان يكون عند الله تعالى زاكيا ناميا لا يريد به رياء ولا سمعة او متطهرا من الذنوب فالجملة نصب على الحال من ضمير يؤتى وجوز ان تكون بدلا من الصلة فلا محل لها من الاعراب وجوز ايضا ان يكون الفعل وحده بدلا من الفعل السابق وحده واعترض كلا الوجهين بان البدل من قسم التابع المعرف بكل ثان اعرب باعراب سابقه ولا اعراب للصلة حتى يثبت لها تابع فيه وسبب الاعراب وهو الرفع في الفعل متوفر مع قطع النظر عن التبعية وهو على المشهور تجرده عن الناصب والجازم فليس معربا باعراب سابقه لظهور

ذلك في كون اعرابه للتبعية وهو هنا ليس لهابل للتجرد وأجيب مع الاغماض عما في ذلك التعريف مما نبه على بعضه الرضى أما عن الاول فبان المراد أعرب باعراب سابقه ان كان له اعراب أو بان المراد اعرب باعراب سابقه وجوداً وعدما وقيل اطلاق التابع على ذلك ونحوه من الحرف والفعل الغير المعرب مجاز من حيث انه مشابه للتابع لموافقته لسابقه فيما له وأما عن الثاني فبان الشيء قد يقصد لشيء وان كان متحققا قبل ذلك الشيء لامر آخر كالف التثنية وواو الجمع فانه يؤتى بهما للدلالة على التثنية والجمع فيتحققان ويأتي عامل الرفع على المثنى والمجموع وهما فيهما قبله فيقصدان له وقال السيد عيسى المراد بقولهم كل ثان اعرب الخ كل ثان أعرب لو لم يكن معربا فتدبر ولا تغفل وجوز ان يكون يتزكى بتقدير لان يتزكى متعلقا بيؤتي علة له ثم حذفت اللام وحذفها من ان وأن شائع ثم حذفت ان فارتفع الفعل أو بقي منصوبا كما في قول طرفة ✡ ألا أيهذا الزاجري أحضر الوغى ✡ فقد روي برفع أحضر وبنصبه وقيل انه بتقدير لان أو عن ان أحضر فصنع فيه نحو ما سمعت وأياما كان يدل الكلام على أن المراد بايتائه صرفه في وجوه البر والخير وقرأ الحسن ابن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم يزكى بادغام التاء في الزاي ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ استئناف مقرر لما أفاده الكلام السابق من كون ايتائه للزكى خالصا لله تعالى أي ليس لاحد عنده نعمة من شأنها ان تجزى وتكافأ فيقصد بايتاء ما يؤتى مجازاتها ويعلم مما ذكر أن بناء تجزى للمفعول لان القصد ليس لفاعل معين وقيل ان ذلك لكونه فاصلة وأصله يجزيه اياها أو يجزيها اياه ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ منصوب على الاستثناء المنقطع من نعمة لان الابتغاء لا يندرج فيها فالمعنى لكنه فعل ذلك لابتغاء وجه ربه سبحانه وطلب رضاه عز وجل لا لمكافأة نعمة وقرأ يحيى بن وثاب ابتغاء بالرفع على البدل من محل من نعمة فانه الرفع اما على الفاعلية أو على الابتداء ومن مزيدة والرفع في مثل ذلك لغة تميم وعليها قوله

وبلدة ليس بها أنيس ✡ الا اليعافير والا العيس

وروي بالرفع والنصب على ما في البحر قول بشر بن أبي حازم

أضحت خلاء قفاراً لا أنيس بها ✡ الا الجآذر والظلمان تختلف

وجوز أن يكون نصبه على أنه مفعول له على المعنى لان معنى الكلام لا يؤتى ماله لاجل شيء من الاشياء الا لاجل طلب رضا ربه عز وجل لا لمكافاة نعمة فهو استثناء مفرغ من أعم العلل والاسباب وانما أول لان الكلام أعني يؤتى ماله موجب والاستثناء المفرغ يختص بالنفي عند الجمهور لكنه لما عقب بقوله تعالى وما لاحد وقد قال سبحانه أولا يتزكى متضمنا نفي الرياء والسمعة دل على المعنى المذكور وقرأ ابن أبي عبلة الا ابتغا مقصورا وفيه احتمال النصب والرفع وهذه الآيات على ما سمعت نزلت في أبي بكر رضي الله تعالى عنه لما أنه كان يعتق رقابا ضعافا فقال له أبوه ما قال وأجابه هو بما أجاب وقد أوضحت ما أبهمه رضي الله تعالى عنه في قوله فيه انما أريد ما أريد وفي رواية ابن جرير وابن عساكر أنه قال أي أبه انما أريد ما عند الله تعالى وفي رواية عطاء والضحاك عن ابن عباس أنه رضي الله تعالى عنه اشترى بلالا وكان رقيقا لامية ابن خلف يعذبه لاسلامه برطل من ذهب فأعتقه فقال المشركون ما أعتقه أبو بكر الا ليد كانت له عنده فنزلت وهو رضي الله تعالى عنه أحد الذين عذبوا لاسلامهم فاشتراهم الصديق وأعتقهم فقد أخرج ابن أبي حاتم عن عروة ان أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أعتق سبعة كلهم يعذب في الله عز وجل بلال وعامر بن فهيرة والنهدية وابنتها ودنيرة وأم عبيس وأمة بني المؤمل وفيه نزلت وسيجنبها الاتقى

الى آخر السورة واستدل بذلك الامام على انه رضى الله تعالى عنه أفضل الأمة وذكر ان في الآيات مايأبى قول الشيعة أنها في على كرم الله تعالى وجهه وأطال الكلام في ذلك وأتى بما لايخلو عن قيل وقال قوله تعالى ﴿ وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴾ جواب قسم مضمر أى وبالله لسوف يرضى والضمير فيه للانتى لمحدث عنه وهو وعد كريم ينيل جميع مايبتغيه على أكمل الوجوه وأجملها اذ به يتحقق الرضا وجوز الامام كون الضمير للرب تعالى حيث قال بعد ان فسر الجملة على رجوعه للانتى وفيه عندى وجه آخر وهو ان المراد انه ما أنفق الا لطلب رضوان الله تعالى ولسوف يرضى الله تعالى عنه وهذا عندى أعظم من الاول لان رضا الله سبحانه عن عبده أكمل للعبد من رضاه عن ربه عز وجل وبالجملة فلابد من حصول الامرين كما قال سبحانه راضية مرضية انتهى والظاهر هو الاول وقد قرىء ولسوف يرضى بالبناء للمفعول من الارضاء وما أشار اليه في معنى راضية مرضية غير متعين كما سمعت وفي هذه الجملة كلام يعلم مما سيأتى قريبا ان شاء الله تعالى

سورة الضحى

مكية وآيها احدى عشرة آية بلا خلاف ولما ذكر سبحانه فيما قبلها وسيجنبها الاتقى وكان سيد الاتقين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عقب سبحانه ذلك بذكر نعمه عز وجل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الامام لما كانت الاولى سورة أبى بكر رضى الله تعالى عنه وهذه سورة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عقب جل وعلا بها ولم يجعل بينهما واسطة ليعلم أن لا واسطة بين رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والصديق رضى الله تعالى عنه وتقديم سورة الصديق على سورته عليه الصلاة والسلام لا يدل على أفضليته منه صلى الله تعالى عليه وسلم ألا ترى أنه تعالى أقسم أولا بشيء من مخلوقاته سبحانه ثم أقسم بنفسه عز وجل في عدة مواضع منها السورة السابقة على ماعلمت والحديث قد تتقدم بين يدى السادة وكثير من السنن أمر بتقديمه على فروض العبادة ولا يضر التور تأخره عن أغصانه ولا السنان كونه في أطراف مرانه ثم أن ما ذكره زهرة ربيع لا تتحمل الفرك كما لا يخفى

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * وَالضُّحَى ﴾ تقدم الكلام فيه والمراد به هنا وقت ارتفاع الشمس الذى يلى وقت بروزها للناظرين دون ضوئها وارتفاعها لانه أنسب بما بعد وتخصيصه بالاقسام به لانه شباب النهار وقوله فيه قوة غير قريبة من ضدها . ولذا عد شرفا يومياً للشمس وسعدا ولانه على ما قالوا الساعة التى كلم الله تعالى فيها موسى عليه السلام والقى فيه السحرة سجدا لقوله تعالى وأن يحشر الناس ضحى ففيه مناسبة للمقسم عليه وهو انه تعالى لم يترك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يفارقه الطافه تعالى وتكليمه سبحانه وقيل المراد به النهار كما في قوله تعالى أن يأتيهم باسنا ضحى واعترض بالعرق فانه وقع هناك في مقابلة البيات وهو مطلق الليل وهنا في مقابلة الليل مقيدا معنى باشتداد ظلمته فالمناسب أن يراد به وقت ارتفاعه وقوة اضاءته وأجيب بمنع دلالة القيد على الاشتداد وستسمع ان شاء الله تعالى مافي ذلك وأيا ما كان فالظاهر أن المراد الجنس أى وجنس الضحى ﴿ وَاللَّيْلِ ﴾ أى وجنس الليل ﴿ إِذَا سَجَى ﴾ أى سكن أهله على انه من السجو وهو السكون مطلقا كما قال غير واحد والاسناد مجازى أو هو على تقدير المضاف كما قيل ونحوه ماروى عن قتادة أى سكن الناس والاصوات فيه وهذا يكون في الغالب فيما بين طرفيه أو بعد مضى برهة من أوله أو ركد ظلامه من سجا البحر سكنت أمواجه قال الاعشى